

مَعْهُدُ الْعِلُومِ الْقَضَايَيَّةِ وَالْقَانُونِيَّةِ

Judicial and Legal Sciences Institute



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مذكرة تفاهم بين

وحدة المعلومات المالية

و

معهد العلوم القضائية والقانونية

نوفمبر 2017م

٩١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مذكرة تفاهم بين وحدة المعلومات المالية

و معهد العلوم القضائية والقانونية

تم عقد مذكرة التفاهم هذه في يوم الأربعاء 26 صفر 1439هـ الموافق 15 نوفمبر 2017م بمباني معهد العلوم القضائية والقانونية بين كل من:

الطرف الأول: وحدة المعلومات المالية FIU وعنوانها (الخرطوم - العمارات شارع "5") جمهورية السودان ، وبمثابة السيد / مدير عام الوحدة.

الطرف الثاني: معهد العلوم القضائية والقانونية وعنوانه: (الخرطوم - أركويت - شارع عبيد ختم) جمهورية السودان ، ويمثله السيد مدير المعهد .

تمهيد :-

حيث أن وحدة المعلومات المالية هي وحدة مستقلة تم تأسيسها بموجب قانون مكافحة غسل الأموال وتغول الإرهاب لسنة 2014م وتحتسب بطرق إخباريات العمليات المشتبه بها من الجهات الخاضعة لأحكام القانون ومقرها بالخرطوم، ومعهد العلوم القضائية والقانونية هو الجهة المنوط بها تدريب وتأهيل منسوبي السلطة القضائية وجهات إنفاذ القانون .

وفي إطار التعاون المشترك بين وحدة المعلومات المالية ومعهد العلوم القضائية والقانونية، حيث أن مكافحة غسل الأموال وتغول الإرهاب تتطلب التعاون بين الوحدة و مختلف السلطات الأخرى المختصة ذات الصلة ، وتحقيقاً لمتطلبات قانون مكافحة غسل الأموال وتغول الإرهاب لسنة 2014م وأي تشريعات أخرى بجانب المعايير الدولية في المجال . والدور الهام للتدريب والتوعية في مجال مكافحة غسل الأموال وتغول الإرهاب، وإستشعاراً لما يقوم به معهد العلوم القضائية والقانونية وخبراته في مجال التدريب لمنسوبي السلطة القضائية وجهات إنفاذ القانون .

فقد إتفق الطرفان على إبرام هذه المذكرة ، وفقاً للآتي:

٩١

مجالات التعاون :-

1. تعزيز أواصر التعاون في المجالات التدريبية ، ورفع الوعي .
2. التعاون بين الطرفين فيما يتعلق بالتنسيق وإقامة برامج لتدريب منسوبي أجهزة إنفاذ القانون في مجالات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
3. التعاون والتنسيق بين الطرفين في إقامة مشاريع توعوية للجمهور بهمفهوم ومخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب .
4. التعاون وتبادل الخبرات في مجال تصوير البرامج الخاصة بمكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب والمستهدف بها منسوبي أجهزة إنفاذ القانون .

الالتزامات الطرف الأول:

1. اعداد و تصوير المواد التدريبية في مجالات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .
2. تقديم مدربين للدورات .
3. المساعدة في التنسيق للبرامج المقدمة وتحديد الفئات المستهدفة وفقاً لمتطلبات المعايير الدولية للمكافحة وذلك بالتشاور مع المعهد.
4. المساهمة في اعداد الخطط التدريبية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

الالتزامات الطرف الثاني:

1. تقديم الدعم والمشورة الفنية في إعداد المواد التدريبية .
2. توفير القاعات وموقع التدريب .
3. تنفيذ الإجراءات الإدارية المصاحبة للبرامج التدريبية بالتنسيق مع الطرف الأول.
4. المساهمة في إعداد الخطط التدريبية الموجهة لأجهزة إنفاذ القانون ذات الصلة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

أحكام عامة :

1. يقوم كل من الطرفين بتعيين منسق لأعمال هذه المذكرة، لمتابعة، وتنفيذ، ومراجعة الإنجازات والتطور.
2. يدعو كل طرف الطرف الآخر للنحوات والدورات والبرامج التدريبية التي يعقدها والتي تكون ذات صلة بعمل الطرف الآخر.
3. يتفق الطرفان على المسائل المادية لتنفيذ وإقامة الدورات التدريبية على أن يراعي أن الهدف من هذه البرامج هو المساهمة في رفع الوعي ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب باعتباره هماً وطنياً وشأن عام وليس بهدف الربحية.

فترة سريان المذكرة:

تدخل المذكرة حيز التنفيذ من تاريخ توقيعها من قبل الطرفين، وتبقى سارية المفعول ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر بعدم الرغبة في التجديد وذلك قبل (30) يوماً على الأقل من تاريخ إنتهائهما.

تحريراً في الخرطوم في يوم الأربعاء ، 26 صفر 1439هـ الموافق 15 / نوفمبر / 2017م

الطرف الثاني:

د. سوسن سعيد شندي
مدير معهد العلوم القضائية والقانونية

التوقيع:

الطرف الأول:

د. حيدر عباس حسين أبوشام
مدير عام وحدة المعلومات المالية

التوقيع: